

القضاء ودوره في استقرار المجتمع المغاربي والأندلسي زمن الدولة الموحدية (541_667هـ/1147_1269م)

Judiciary and its Role in Stabilizing of the Society of Maghreb and Andalusia During Almohad Dynasty

Mohamed BOUZIANI
The High School Of Teachers, Bouzareah, Alger, Algeria

أ. بوزياني محمد
جامعة بحى فارس المدينة
mohammedbouziani1982@gmail.com

ملخص

عرفت بلاد المغرب الإسلامي والأندلس خلال الفترة الوسيطة تعاقب العديد من الدويلات أين حكمت أجزاء منها ولم تستطع أي منها من بسط نفوذها وسيطرتها عليهما إلا زمن حكم الدولة الموحدية، غير أن ما يشد الانتباه هو تركيز اغلب الباحثين والمؤرخين في دراستهم للدولة على الجوانب السياسية والعسكرية والاجتماعية... في حين لم يعط لموضوع القضاء حقه رغم الدور الكبير لهذا الجانب لما له من دور في المحافظة على استقرار المجتمع والدولة من وراءه.

عند إعطاءنا تعاريف مختلفة للقضاء إلا أن المتفق عليه هو أن القضاء هو الفصل وإصدار الحكم الشرعي وإنهاء الخصومات بين الناس وفق الشريعة الإسلامية في معالجة قضايا الأمة الإسلامية، لنعطي بعدها لمحة تاريخية عن الدولة أين لاحظنا أن الدولة لم تقم أثناء حياة المهدي بل بعد وفاته حيث وضع أسسها خليفته عبد المؤمن بن علي، أما عن مصادر التشريع فكان الاعتماد بحسبهم على الكتاب والسنة النبوية كما جعل الخليفة لنفسه حق التفسير دون غيره، إضافة إلى عمل المهدي وهي كل الأمور التي أعطى فيها المهدي حكمه.

لعب القضاء دور في إقرار العدل بين الناس وضمان الحقوق ونشر الهدوء في الدولة وبين الرعية كما أن اغلب من تولى مهنة القضاء كان من كبار العلماء والفقهاء

الكلمات الدالة: القضاء، الاستقرار، المجتمع المغاربي، المجتمع الأندلسي، الدولة الموحدية.

Abstract

During the middle era, the world of Maghreb and Andalusia has known the rebirth of small city-states. These states governed some parts, but they could not take over all the territory until the era of Almohad dynasty. Many researchers and historians focus in their studies of Almohad on the political, military and social sides. The issue of the judiciary was not an important part, though, the great role of this side on protecting the stability of the society and the state behind.

There are many definitions of judiciary, but the most common one is that it is judging and giving a legal Islamic decision. It is also ending struggles between people up to Islamic values in dealing with the issues of the nation. After that we gave a spotlight on the state by observing that it was not founded during the life of Amahdi, but until the death of Abdelmoumen ben Ali its caliphate. People depended on alkitab and sunnah as sources of legacy and judging .

Also, the caliphate had the right of explaining anything in addition to the works of Amahdi. Judiciary played a great role in stating justice among people and assuring rights and duties, and spreading peace in the state and the society. Moreover, we noticed that most who assumed the responsibility of judging were from the well known scientists and fokaha (scientists of Islamic Religion).

Keywords: Judiciary, stability, Maghreb society, Andalusian society, Almohad dynasty.

مقدمة

كل هذه المعاني وأخرى نجدها تتفق في معنى واحد هو الحكم والفصل في القضايا، فالقاضي يحكم بين المتخاصمين ويفصل بين الحق والباطل في أي قضية ترفع إليه.

اصطلاحاً : هناك اختلاف في وضع تعريف اصطلاحى موحد للقضاء وهذا تبعا لاختلاف المذاهب الفقهية في الإسلام:

فالحنفية قالوا أن القضاء هو فصل الخصومات وقطع المنازعات بين الناس على وجه خاص ⁽⁸⁾.

أما المالكية فيقولون عنه أنه الإخبار عن حكم شرعي على سبيل الإلزام ⁽⁹⁾. والشافعية لهم أيضا تعريف خاص بهم فهم يقولون أن القضاء هو الإلزام بحكم الشرع ⁽¹⁰⁾.

والحنابلة يعطونه تعريف خاص بهم فيقولون أنه النظر بين المترافعين له للإلزام وفصل الخصومات ⁽¹¹⁾.

من خلال هذه التعريفات، نلاحظ أن الاختلاف بين هذه المذاهب الأربع في تعريف القضاء فهو ظاهري فقط، أي يكمن في اللفظ وكلها مبنية على فكرة واحدة هي: إنهاء الخصومات بين الناس بإصدار الحكم الشرعي فيها في أي قضية ترفع إليهم

كما أن ابن خلدون يعطى تعريفا خاصا بالقضاء حيث ذكر في مقدمته: " أن القضاء وظيفة داخلية تحت الخلافة لأنه منصب الفصل بين الناس في الخصومات حسما للتداعي وقطعا للتنازع وذلك وفقا للأحكام الشرعية المستنبطة من الكتاب والسنة النبوية الشريفة " ⁽¹²⁾. فهو تعريف يتقاسم فيه نفس المفهوم مع المذاهب الإسلامية السابقة الذكر، وهو الفصل وإصدار الحكم الشرعي وإنهاء الخصومات بين الناس وفق الشريعة الإسلامية. أي الكتاب والسنة النبوية الشريفة في قضايا الأمة الإسلامية.

1- لمحة تاريخية عن الدولة الموحدية

قامت الدولة الموحدية بعد فترة قصيرة من التحضير والدعوة لها حيث قادها المهدي بن تومرت ⁽¹³⁾، الذي قام برسم معالمها وحدد أهدافها وعلى رأسها بأن يجعل من المجتمع المغربي يعيش الإسلام الصحيح بحسبه، فبدأ بدعوة الناس إلى الأمر

مرت العديد من الدويلات على حكم بلاد الغرب الإسلامي خلال الفترة الوسيطة، لكن لم تستطع أي واحدة منها من بسط سيطرتها الكاملة عليها إلا زمن الدولة الموحدية وهي إحدى أهم الكيانات السياسية التي تأسست في المنطقة. لذلك كانت هذه الدولة قبلية للباحثين والدارسين باعتبارها أرضية خصبة وسهلة للدراسة. إلا أن ما يشد الانتباه هو تركيز أغلبهم على الجوانب السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعسكرية للدولة في حين لم يعط لموضوع القضاء حقه من الدراسة، وفي هذا السياق جاء موضوع المقالة ليبرز جانب مهم ومهم جدا في التنظيم الإداري ويظهر درجة المستوى الحضاري الذي وصلته هذه الدولة، إذ يعبر القضاء بحق عن ذلك كيف لا وهو جزء من كيان الدولة و أحد أهم أركانها لما له من دور في تثبيت دعائم الدولة وضمان استقرارها وتجلي الدور كذلك في معالجته لبعض قضايا المجتمع، وقد ساهم ذلك في استقرار الدولة والمجتمع زمن الدولة الموحدية، وهنا أصبح الإشكالية التالية: ماذا نقصد بالقضاء؟ وما لمصادر التي يعتمد عليها في إصدار أحكامه؟ وكيف ساهم القضاء في استقرار الدولة الموحدية والمجتمع المغربي والأندلسي؟

1- تعريف القضاء

لغة : من مصدر الفعل قضى، وله معان متعددة منها اللزوم ⁽¹⁾، ولقد سمى الحاكم قاضيا لأنه يلزم الناس الأحكام ⁽²⁾، وذلك مصداقا لقوله تعالى: " فاقضي ما أنت قاض " ⁽³⁾.

كما يأتي أيضا بمعنى الأمر ⁽⁴⁾، فقد قال تعالى ﴿ وقضى ربك أن لا تعبدوا إلا إياه وبالوالدين إحسانا ﴾ ⁽⁵⁾.

و يدل على انقطاع الشيء وتمامه وكل ما أحكم عمله أو أتم أو ختم ⁽⁶⁾.

ويأتي بمعنى الحكم ⁽⁷⁾، أي إصدار الحكم في قضية ما أو مسألة معينة أو الحكم بين المتخاصمين.

1- مصادر التشريع القضائي

لقد حصر المهدي بن تومرت مؤسس الدولة الموحدية مصادر التشريع القضائي ومنابع التلقي من الكتاب والسنة النبوية الشريفة وجعل الإمام أو الخليفة هو المفسر لهما دون غيره وإليه يجب الرجوع إليهما فيما سواهما من أمور الدين والدنيا وقد سار خلفاء الدولة من بعده على هذا النهج⁽¹⁹⁾، ولقد حذر خليفته من بعده عبد المؤمن بن علي من الاستبداد برأي في حكم يتطلب اجتهاد دون الرجوع إلى الإمام نفسه⁽²⁰⁾، وهذا دلالة على حصر الاجتهاد في الإمام أو الخليفة دون سواه فهي من اختصاصه لوحده دون غيره. وكدليل على ذلك ما جاء في الرسالة التي بعثها الخليفة عبد المؤمن بن علي إلى كافة أمصار الدولة ومما جاء فيها "...ولا تظنوا أن الاجتهاد في الأمور يؤدي إلى الهجوم عليها والافتحام، ويخرج النظر عن التثبت في القضايا والأحكام، فاذهبوا فيها مذهبا وسطا، واقصدوا الاعتدال مقصدا مقسطا ولا تجتهدوا في شيء لا تعلمون فيه حكما وشاورونا فيما يخفي عنكم وجهه لنرسم فيه رسما، فليس كل مجتهد مصيبا برأيه"⁽²¹⁾.

ليضيف الخليفة الموحد عبد المؤمن مصدرا رابعا هو عمل المهدي بن تومرت، وهي كل الأمور التي أعطى فيها المهدي حكمه، فأمر في إحدى رسائله للولاة والقضاة بالامتثال لحكم المهدي مثلا كترك الصلاة ومانع الزكاة ومن يأتي المحرمات فقد أعطى المهدي فيها رأيه وحكمه من قبل⁽²²⁾، لذلك يجب الالتزام بحكمه السابق.

ولما يقضي به أي المهدي فهو واجب والاستمسك بأمره حتم والرجوع إليه في أمر الدين والدنيا فرض لأن قضاءه وأمره هو قضاء ربّه وأمره وإرادته وحكمه لأن العصمة عليه منقولة ومنصوص، فلا مطمع من الهداية إلاّ منه ولا وجه لأخذ العلم ومعرفته الحقيقة إلاّ عنه ومن لدنه⁽²³⁾.

أي أن الموحدين جعلوا حكم وقضاء المهدي بن تومرت مصدرا مهما لأحكامهم القضائية بدعوى عصمته التي هي طريق لتحقيق عدل كامل حسب زعمهم وأن الأحكام التي أصدرها من قبل فهي نهائية وملزمة ويجب الالتزام والتقيّد بها من قبل الأتباع.

2- أشهر القضايا في القضاء الموحد

كان القضاء زمن الدولة الموحدية حاضرا في شتى المجالات وحتى داخل المجتمع الموحد، إلاّ أنه كان هناك إغفال وتجاهل لها عن قصد أو غير قصد لعدد من القضايا كان حكمها من اختصاص القضاة وكان التركيز دائما منصبا على الإمام أو الخليفة الموحد فقط وهذا للتعظيم من شأنهم وشخصيتهم ومن أشهر ما ذكرته المصادر التاريخية حول هذه النقطة ما يلي :

أن هناك مرة اختصم رجلان في نصف درهم للخليفة المنصور ففضى بينهما وأمر الوزير أبا يحيى صاحب الشرطة أن

بالمعروف والنهي عن المنكر وتخليص العقيدة الإسلامية من الشوائب والشرك وفق منظوره، متهما خصومه وأعداءه المرابطين بالتجسيم وبأمور غريبة عن الدين الإسلامي ومنافية له، بابعته قبيلة المصامدة⁽¹⁴⁾، في 14 رمضان 515هـ / 1121م على فكرة التوحيد وقتال المرابطين، وهي ميزة يشترك فيها أغلب مؤسسي الدويلات التي عرفتها بلاد المغرب الإسلامي في العصر الوسيط حيث يعتمدون في البدايات الأولى لهم على قبيلة من القبائل المغاربية لإرساء دولهم.

لاقت دعوته في البدايات الأولى لها معارضة شديدة من قبل خصومهم المرابطين الذين تصدوا له ولأفكاره وذلك لخوفهم على مستقبلهم في المنطقة فدخلوا معه في صراع وحروب وكانوا دائما هم السباقين لذلك، حيث تمكن من اكتساب أتباع له بفضل نشاطه المكثف فقاموا بمبايعته سنة 524هـ / 1130م ودعا لنفسه على أنه المهدي المنتظر والإمام المعصوم الذي يحكم بين الناس بالعدل، توفى بعد أن أسس قواعد قيام الدولة. ليتم بعدها مبايعة خليفته عبد المؤمن بن علي الذي قام بتنظيم شؤون الدولة الموحدية ويحشد لهم لقتال المرابطين، خاض حروب طويلة ضد المرابطين ووصل بها إلى غاية المغرب الأوسط والأدنى وقام بإخضاع أغلب القبائل المغاربية فيها لسلطته⁽¹⁵⁾، وهذا يعني أن الدولة الموحدية لم تقم أثناء حياة المهدي بل بعد وفاته حيث وضع أسسها خليفته، أما عن خليفته عبد المؤمن فإليه يرجع الفضل في إعلان قيام الدولة الموحدية ببلاد المغرب الأقصى، ونتيجة لضعف دولة المرابطين في الأندلس تم إخضاعها هي الأخرى لحكم الدولة وكان ذلك في حدود سنة 556هـ. وواكب كل هذا التوسع تطورا مس الدولة الموحدية في العديد من الجوانب منها العمران والرفاه المادي والنهوض الفكري....⁽¹⁶⁾ ثم جاء بعده ابنه يوسف ثم يعقوب بن يوسف سنة 580هـ / 1184م الذي لقب بالمنصور وكانت الخلافة تتم بالوصية أي الخليفة يختار خليفته قبل أن يموت، وقد بلغت الدولة في عهده أوج ازدهارها وتقدمها في جميع الميادين مع العلم أنه لم يكن بعصمة المهدي بن تومرت الذي نسبت له عكس سابقه فلم ينسب لنفسه أمور تعظم من شخصه مثل الخلفاء الذين سبقوه، عرفت فترة حكمه مجموعة من الأحداث منها وقوع معركة الأرك الشهيرة سنة 591هـ / 1194م التي انتصر فيها المسلمين على النصارى بالأندلس. ثم جاء بعده ابنه محمد الملقب بالناصر لدين الله 595هـ / 1199م أين ظهرت في عهده مجموعة من الفتن والمشاكل أبرزها وقوع معركة العقاب سنة 609هـ / 1212م ثم جاء بعده ابنه يوسف الملقب المستنصر شهدت فترة حكمه هو الآخر ثورات داخلية وفتن⁽¹⁷⁾، زادت من تراجع قوة الدولة وهيبته.

وأما عن آخر خليفة موحد فهو المعتضد بالله ت 646هـ إلى غاية سقوط المغرب الإسلامي وانقسامه إلى ثلاث دويلات وهي الدولة المرينية في المغرب الأقصى والدولة الزيانية في المغرب الأوسط والدولة الحفصية بالمغرب الأدنى⁽¹⁸⁾.

وفي الأخير يعتبر القضاء من الوظائف الهامة في دولة الموحدين كيف لا وهو الذي أسندت إليه مهمة الفصل في الخصومات، فقد لعب دورا كبيرا في إقرار العدل بين الناس في بلاد المغرب والأندلس وضمان الحقوق ونشر الهدوء في الدولة وبين الرعية، واغلب من تولى مهنة القضاء كانوا من كبار العلماء والفقهاء فأصبحوا مثالا في الاحترام والحق والالتزام والعدل والنزاهة فتمتعوا بالاستقلالية في قضائهم وأحكامهم.

الهوامش

- 1- ابن منظور، لسان العرب، ج5، دار صادر، بيروت، لبنان، 1956، ص186
- 2- حسام الدين عمر بن عبد العزيز، شرح أدب القاضي، تحقيق: محي هلال السرحان، ط1، مطبعة الرشاد، بغداد، 1977، ص125
- 3- سورة طه، الآية 72
- 4- عبد الكريم زيدان، نظام القضاء في الشريعة الإسلامية، ط2، مؤسسة الرسال، بيروت، لبنان، 1989، ص11
- 5- سورة الإسراء، الآية 23
- 6- حسام الدين عمر، المرجع السابق، ص125
- 7- الفيروزآبادي، القاموس المحيط، تحقيق محمد نعيم العرقسوسي، ط8، مؤسسة الرسال، القاهرة، 2005، ص1707
- 8- ابن عابدين، رد المحتار على الدر المختار، ج5، ط2، دار الفكر، بيروت، 1979، ص352
- 9- شمس الدين الرعيني، مواهب الجليل لشرح مختصر خليل، تحقيق زكريا عميرات، ج8، دار عالم الكتب، ص64
- 10- شمس الدين الرملي، نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، ج8، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ص235
- 11- منصور بن يونس البهوتي، كشف القناع عن متن الإقناع، تحقيق إبراهيم أحمد عبد الحميد، ج6، دار عالم الكتاب ودار مصطفى ألباز، 2003، ص285
- 12- ابن خلدون، المقدمة، ج1، دار الفكر، بيروت، 2001، ص275
- 13- محمد بن تومرت: هو أبو عبد الله محمد بن عبد الله السوسي ولد 473هـ من قرية هرغة من قبيلة المصامدة في جبل السوس بالمغرب الأقصى انتقل إلى المشرق للدراسة سنة 501هـ/1107م توفى في 542هـ/1130م. للمزيد ارجع: ابن أبي زرع: الأئیس المطرب بروض القرطاس في أخبار ملوك المغرب وتاريخ مدينة فاس، دار المنصور، المغرب، 1972، ص ص 172 173
- 14- المصامدة: اكبر القبائل بالمغرب الأقصى من بطونها برغواطية وغماره أهل جبل درن في المغرب الأقصى للمزيد ارجع: عبد الرحمان بن خلدون: تاريخ ابن خلدون، ج6، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ص245
- 15- ابن خلدون، تاريخ ابن خلدون، تحقيق خليل شحادة، ج6، دار الفكر، بيروت، 2010، ص310
- 16- ابن عذارى المراكشي، البيان المغرب في أخبار الأندلس والمغرب قسم الموحدين، تحقيق محمد بن إبراهيم الكتاني وآخرون، ط1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1985، ص43 وما بعدها
- 17- ابن عذارى المراكشي، نفسه، ص265
- 18- ابن أبي زرع: المصدر السابق، ص256
- 19- ابن القطان حسن بن علي الكتامي، نظام الجمان لترتيب ما سلف من أخبار الزمان، تحقيق محمد علي المكي، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1990، ص159
- 20- عز الدين عمر موسى: الموحدون في المغرب الإسلامي تنظيماتهم ونظمهم، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ص192
- 21- ابن القطان، المصدر السابق، ص159
- 22- للمهدي مواقف في تغيير المنكر منها ما حدث عند دخوله تلمسان فقد وجد عروسا تزف لبعلاها وهي راكبة على سرج واللهو والمنكر أمامها فكسر الدفوف وغير المنكر وانزلها على السرج. للمزيد انظر: البيهقي: أخبار المهدي بن تومرت، دار

يضر بهما ضربا خفيفا تأديبا لهما⁽²⁴⁾. وما يمكن ملاحظته هو أن القضية بسيطة لا تحتاج لتدخل الخليفة وهي دليل على مدى بساطة القضايا التي كانت ترفع للحاكم وهو يقوم بالفصل فيها على الرغم من أنها من اختصاص القاضي.

وكثيرا ما كان الناس يلجؤون إلى الصالحين أو القضاة لحل مشاكلهم خاصة الأسرية دون رفعها للحاكم، فعلى سبيل المثال لا الحصر أنه شيع في مراكش أن الرجال كانوا لا يتزوجون إلا من النساء الميسورات الحال ماديا، لذلك شكت امرأة لأبي العباس السبتي (ت 610هـ/1213م) بأن لديها أربع بنات غير متزوجات فأخذ هذا الأخير على عاتقه تزويجهن فشارك مع غيره من الصالحين في جمع المال وتخصيصه لتزويج الفقيرات⁽²⁵⁾. وهنا دليل على أن القضاة لم يقتصر دورهم على الفصل في الخصومات بل تعداه إلى التدخل في شؤون المجتمع وإصلاحه وفي أبسط قضاياها.

كما عرضت زمن الدولة الموحدية الكثير من القضايا ووصلت إلى القضاء منها: ما ذكره المؤرخ الونشريسي "... أنه في الكثير من الأحيان كان القضاة يأمرن أمينة من النساء المعروفات عندهم بالصالح والتقوى لضمان شهادتهم التي كانت تقييم لفترة في بيت الزوجية موضوع الجدل من أجل معرفة الظالم من المظلوم وتحديد السبب الحقيقي للمشكلة وهذا كله من أجل أن يكون القاضي عادلا في حكمه⁽²⁶⁾". فالقضاة لم يكن يصدرن الأحكام إلا بعد وقت معين حيث كانوا يستخدمون العديد من الحيل والأمور ليتأكدوا من معرفة الحقيقة وبعدها يتم إصدار الحكم وفق ما يرونه مناسب.

وفي مرات عديدة كان الناس يلجؤون إلى القضاة لحل مشاكلهم ونزاعاتهم رغبة منهم في حلها وديا وفي سرية فمثلا شكت إحدى النساء إلى الولي الصالح أبو العباس السبتي ضرب زوجها الدائم لها حتى أنها كادت تنتحر برمي نفسها في البئر، فقدم لها القاضي نصائح عدة أدت بها في الأخير إلى الحفاظ على بيتها وإرجاع الاستقرار إليه⁽²⁷⁾. وهنا بينت واضحة على المرتبة والثقة التي وصلها القضاة الموحدين في نفوس الرعية ومدى المستوى الثقافي والعالي الذي يتمتع به هؤلاء.

وخلاصة هذا أن العديد من القضاة زمن الدولة الموحدية بقيت سيرتهم تذكر على الألسن وتتحسر القلوب على فراقهم لمدة طويلة بفعل الدور الذي قاموا به مثل ابن المناصف⁽²⁸⁾، وابن رشد⁽²⁹⁾. وكلهم كانوا يجتمعون في قواسم مشتركة سواء في اللغة وتحكمهم فيها والفقه وتفقههم فيه وبعضهم كان جامعا لعلوم شتى مثل ابن رشد حيث كان فقيها وطبيبا.

كما أن القضاة كانت لهم أدوار ووظائف أخرى مختلفة يقومون بها منها أنهم كانوا يؤدون الصلاة بالجماعة ويقومون بتقديم الخطبة في المسجد يوم الجمعة ويشاركون في مجلس الشورى للدولة والإشراف على الحسبة والشرطة وقضاء المظالم.....

- 28- ابن المناصف: هو محمد بن عيسى بن محمد بن اصبغ الأزدي القرطبي ولد سنة 563هـ/1168م بالمهديّة من بيت علم، أديب وفقهه، تولى القضاء في العديد من المناطق تويّة بمراكش سنة 620هـ/1223م خلف العديد من المؤلفات منها كتاب أبواب الجهاد للمزيد ارجع: أبو الحسن الرعيني الاشبيلي: برنامج شيوخ الرعيني: تحقيق إبراهيم فتوح، مطبعة مديرية إحياء التراث القديم، دمشق، 1962، ص ص 128 129
- 29- ابن رشد الحفيد : هو محمد بن أبي القاسم احمد بن أبي الوليد محمد بن احمد بن رشد ولد 450هـ، شيخ المالكية وقاضي قرطبة زمن دولة المرابطين له عدة مؤلفات أبرزها المقدمات الممهدات لمؤنة مالك...تويّة سنة 520هـ انظر النباهي أبو الحسن بن عبد الله بن محمد، تاريخ قضاة الأندلس، تحقيق لجنة إحياء التراث العربي، ط5، منشورات دار الأفاق، بيروت، 1983، ص 98
- المنصور، الرباط، 1971م، ص35
- 23- عز الدين عمر موسى، المرجع السابق، ص ص 192 193
- 24- حسن على حسن، الحضارة الإسلامية في المغرب والأندلس عصر المرابطين والموحدين، ط1، مكتبة الخانجي، مصر، 1980، ص 174
- 25- العباس المراكشي، الإعلام بمن حل بمراكش وأغمات من الأعلام، ج1، المطبعة الملكية، 1998، ص296
- 26- الونشريسي، المعيار المغرب والجامع العرب عن فتاوى أهل افريقية والأندلس والمغرب، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، 1981، ص 131
- 27- شرقي نواره، الحياة الاجتماعية في الغرب الإسلامي في عهد الموحدين، مذكرة ماجستير في التاريخ الإسلامي، إشراف الأستاذ عبد العزيز محمود لعرج، كلية العلوم الإنسانية والاجتماعية قسم التاريخ، جامعة الجزائر، 2008م، ص142